

الدر المنثور

الطلاق من غير ما بأس فحرام عليها رائحة الجنة وقال : المختلعات المنافقات " .
وأخرج ابن ماجة عن ابن عباس " أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال : لا تسأل المرأة زوجها
الطلاق في غير كنهه فتجد ريح الجنة وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عاما " .
وأخرج أحمد والنسائي والبيهقي عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله قال " المختلعات
والمنتزعات هن المنافقات " .

وأخرج ابن جرير عن عقبة بن عامر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله " المختلعات
المنتزعات هن المنافقات " .

وأما قوله تعالى : تلك حدود الله فلا تعتدوها أخرج النسائي عن محمود بن لبيد قال " أخبر
رسول الله صلى الله عليه وآله عن رجل طلق امرأته ثلاث تطليقات جميعا فقام غضبان ثم قال :
أيلعب بكتاب الله وأنا بين أظهركم ؟ حتى قام رجل وقال : يا رسول الله ألا أقتله ؟ وأخرج
البيهقي عن رافع بن سحبان أن رجلا أتى عمران بن حصين فقال : رجل طلق امرأته ثلاثا في
مجلس ؟ قال : أثم بربه وحرمت عليه امرأته .

فانطلق الرجل فذكر ذلك لأبي موسى يريد بذلك عيبه فقال : ألا ترى أن عمران بن حصين قال :
كذا وكذا ؟ فقال أبو موسى : الله أكبر فتيا مثل أبي نجيذ .

قوله تعالى : فإن طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره فإن طلقها فلا جناح
عليهما أن يتراجعا إن ظنا أن يقيما حدود الله وتلك حدود الله يبينها لقوم يعلمون .
ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي عن ابن عباس في قوله فإن طلقها فلا تحل
له من بعد يقول : فإن طلقها ثلاثا فلا تحل له حتى تنكح غيره .

وأخرج ابن جرير عن مجاهد فإن طلقها فلا تحل له قال : عاد إلى قوله فإمساك بمعروف أو